

نفحات القرآن

[336] الآية الخامسة تتحدث عن مقام القضاء وتعتبره من مختصات رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) (الذين ينصبون من قبله أئمة بالمعنى المطلق أو في خصوص القضاء) وتقول: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ) (ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ) (وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) . وعليه تكون علامات الإيمان الحقيقي ثلاثة : الإحتكام إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في كل اختلاف وعدم الشعور بالأذى من حكمه وتنفيذه بالكامل في الخارج ، وبهذا فإن الآية تعتبر فرعاً آخر من الحاكمية ، أي الحاكمية في القضاء منحصرة في الله عز وجل (لأن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ممثل عن الله) . * * * الحكم حكم الله فقط الآية السادسة تقول بتعبير قصير : (ان الحكم إلا لله) . لقد تكررت هذه الجملة في القرآن الكريم مراراً ولها مفهوم واسع حيث تتضمن الحكم بمعنى التشريع والحكومة والقضاء والحكم التكويني والأحكام التشريعية ، غير أن هذا التعبير في سورة الأنعام الآية (57) وسورة يوسف الآية (67) جاء في مورد الحكم الإلهي بالعذاب على الكافرين ومعاقبتهم . على كل حال فإن الاختلاف في موارد التعبير هذه دليل واضح على أن مفهوم الآية واسع كما قلنا ، ويعتبر كل حكم وأمر مختصاً بالله في الله ، في عالم التكوين وعالم التشريع . * * *